

## مصلحة الضرائب المصرية

=====

### تعليمات تنفيذية للفحص

رقم ( ٥٥ ) بند ١٨٤ لسنة ٢٠١٤

بشأن

المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية

خلال الفترة ( يناير / يونية ) لسنة ٢٠١٤

=====

دعماً لروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات مموليهها وتنفيذاً لتأشير السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة - رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ ١٩٩٩/٣/٦ بالموافقة علي إصدار تعليمات تنفيذية للفحص بالمتوسط الشهري لأسعار معدن الذهب وعايراته القانونية، وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن وكان آخرها برقم ( ١ ) لسنة ٢٠١٤ عن الفترة ( يولية / ديسمبر ) لسنة ٢٠١٣ .

وبناء علي ما تم الاتفاق عليه بالاحتكام إلى مصلحة دمع المصوغات والموازن بموافقتنا بالمتوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى ( دمه - ضريبة مبيعات - مصنعيه ) في السوق المحلي .

وطبقاً لما ورد منها فإن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية عن السنة اشهر الأولي من عام ٢٠١٤ كما يلي :-

معدن الذهب الشهر	ذهب نقي		٢١.٥ع		٢٣.٥ع		١٨.٥ع		١٤.٥ع		١٢.٥ع		٩.٥ع	
	قرش	جنية	قرش	جنية	قرش	جنية	قرش	جنية	قرش	جنية	قرش	جنية	قرش	جنية
يناير	٢٩٢.١٥	٢٨٦.٠٦	٢٥٥.٦٣	٢١٩.١١	١٧٠.٤٢	١٤٦.٠٧	١٠٩.٥٦	٣٠٤.٥٧	٢٩٨.٢٣	٢٦٦.٥٠	٢٢٨.٤٣	١٧٧.٦٧	١٥٢.٢٩	١١٤.٢١
فبراير	٣١٢.١٧	٣٠٥.٦٧	٢٧٣.١٥	٢٣٤.١٣	١٨٢.١٠	١٥٦.٠٩	١١٧.٠٦	٣٠٦.٤٠	٣٠٠.٠٢	٢٦٨.١٠	٢٢٩.٨٠	١٧٨.٧٣	١٥٣.٢٠	١١٤.٩٠
مارس	٣٠٦.٤٠	٢٩٩.٣٠	٢٦٧.٤٦	٢٢٩.٢٥	١٧٨.٣١	١٥٢.٨٤	١١٤.٦٣	٣٠٥.٦٧	٢٩٩.٣٠	٢٦٧.٤٦	٢٢٩.٢٥	١٧٨.٣١	١٥٢.٨٤	١١٤.٦٣
ابريل	٢٩٩.٩٠	٢٩٣.٠٣	٢٦١.٨٦	١٩٦.٣٩	١٧٤.٥٧	١٤٩.٦٣	١١٢.٢٢	٢٩٩.٩٠	٢٩٣.٠٣	٢٦١.٨٦	١٩٦.٣٩	١٧٤.٥٧	١٤٩.٦٣	١١٢.٢٢

وتوجه المصلحة نظر المأموريات إلي ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولي هذا النشاط وذلك حسما للخلافات بين الممولين والمأموريات .

وعلي كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

والله ولي التوفيق ،،،،،

تحريرا في : ٢٠١٤ / ٨ /





## مصلحة الضرائب المصرية

### تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٦٨) بند ١٨٤ لسنة ٢٠١٤ ملحق للتعليمات التنفيذية رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٤

صدرت التعليمات التنفيذية للفحص رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٧ بشأن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية خلال الفترة [يناير - يونيو] ٢٠١٤، وورد بها أن سعر الجرام من الذهب عيار ١٨ عن شهر يونيه بمبلغ ١٩٦,٣٩ جنية.

وحيث ورد للمصلحة كتاب الإدارة العامة لدمغ المصوغات رقم ٢٤ ج المؤرخ ٢٠١٤/٩/١٤ يفيد بأنه حدث خطأ مادي عند تدوين متوسط سعر الجرام من الذهب عيار ١٨ عن شهر يونيه ٢٠١٤ حيث أن صحته ٢٢٤,٤٥ جنية وليس بمبلغ ١٩٦,٣٩ جنية.

وطبقا لما ورد من مصلحة دمغ المصوغات والموازن بتصحيح الخطأ المادي لمتوسط سعر الجرام من الذهب عيار ١٨ عن شهر يونيه ٢٠١٤ ليكون بمبلغ ٢٢٤,٤٥ جنية.

لذا توجه المصلحة نظر المأموريات إلى ضرورة مراعاة أن سعر الجرام من الذهب عيار ١٨ عن شهر يونيه ٢٠١٤ بمبلغ ٢٢٤,٤٥ جنية بدلا من مبلغ ١٩٦,٣٩ جنية الوارد في التعليمات التنفيذية رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٤ وذلك حتما للخلافات بين الممولين والمأموريات .

على جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها متابعة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة وما يترتب عليها من تصحيح إن وجد.

والله ولي التوفيق،،

عن قطاع الفحص الضريبي والتحصيل  
الإدارة المركزية للفحص الضريبي

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية  
(د. مصطفى محمود عبد القادر)

تحريرا في : ٢٠١٤/٩/٢٥